ISSN(Print): 1813-4521 OnIine ISSN:2663-7502
Journal Of the Iraqia University
available online at: https://www.mabdaa.edu.iq

مشروعية مبدأ حسن النية في الفقه الاسلامي

صباح احمد شهاب
جامعة قم كلية الحقوق فرع القانون الخاص
اشراف الدكتور حسن شبيري زنجاني

المقدمة

١. بيان المسألة

في الفقه الإسلامي، تمت مناقشة في بعض أبوابه الفقهية تأثير نية الموضوع الإيجابية أو السلبية على حكم الفعل، ويمكن الاطلاع على أمثلة لاستخدام حسن النية في الفقه والأنظمة القانونية، بما في ذلك : ١) في موضوع الثقة وعقود الثقة. ومن عناصر تحقيق خيانة الأمانة سوء نيته في الإضرار بصاحب الأمانة أو أي شخص مؤتمن عليه. ويتطلب مبدأ حسن النية أنه وفقا للوصي، يمكن الوثوق في الوفاء بالالتزام، وتقع على عاتق المدعي مسؤولية إثبات عدم الوفاء بالتزام الوصي. ٢) في ما يتعلق بالتلاعب في العقود، والذي له آثار قانونية وفقهية، فإنه من الضروري لإثبات سوء النية أن يخدع الشخص. ولذلك، مع علم ارتباطه بغيره من المبادئ القانونية الأخرى.

حيث أن توافر هذه الأسس يجعل تطبيقه ذاتيا، دون اللجوء إلى نظم قانونية أخرى، و أن انتفاء أحد هذه الأسس أو كلها يؤدي إلى عدم انطباق هذا المبدأ، و بالنتيجة بيان مدى اتفاق أو اختلاف موقف القانون العراقي و القانون الايراني والشريعة الاسلامية من ذلك.

مبدأ حسن النية هو أحد المبادئ الأساسية للقانون المدني ، والعديد من القوانين تنص على مبدأ حسن النية ، الذي يحظر أي فعل أو امتناع عن فعل يتعارض مع حسن النية. ، ويشترط التزام أطراف العقد بأداءه بحسن نية ، وحيثما لم يتم النص عليه ، يمكن الاستدلال على ذلك من خلال الالتزام بحدود القانون أو بيان أنهم لن يعتمدوا على أي شيء في أداء العقد ، وما إلى ذلك ، باعتباره انتهاكًا للقانون مثل الاحتيال والتلاعب في العطاءات.

٢. أهمية البحث

أهمية دراسة حسن النية في تنفيذ العقود الالكترونية في القانون العراقي والفقه الاسلامي له من الناحيتين النظرية و العملية، في محاولة للتعرف على المبدأ الحاكم

١- بيان أهمية مبدأ حسن النية في القانون وكذلك أهميته في الشريعة الإسلامية وبيان التطور التاريخي لهذا المبدأ.

٢- بيان الاثار المترتبة على هذا المبدأ من خلال تسليط الضوء على أهمية حسن النية في مرحلة ابرام العقد.

٣. اهداف البحث

١. تعريف مبدأ حسن النية في العقود بصفة عامة و تحليل تطور هذا المبدأ في القوانين والتشريعات المختلفة.

٢. دراسة تأثير الرقمنة على مفهوم حسن النية و تحديد التحديات الفريدة التي تواجه تطبيق هذا المبدأ في العقود الإلكترونية.

٣. دراسة كيفية تعامل القانون العراقي مع مبدأ حسن النية في العقود التقليدية والإلكترونية و

٤. دراسة مفهوم حسن النية في الفقه الإسلامي وتطبيقاته في العقود و مقارنة هذا المفهوم مع تطبيقاته في القانون العراقي وتحليل كيفية استفادة القوانين المعاصرة من الفقه الإسلامي في تنظيم العقود وحماية مبدأ حسن النية.

٤. أسئلة البحث

السؤال الرئيسي

ما هو مفهوم حسن النية في العقود في القانون العراقي والفقه الاسلامي؟

الأسئلة الفرعية

١. ما هو مبدأ حسن النية في العقود مع التركيز على العقود الاكترونية في الفقه الاسلامي أثاره ؟

٢ .ما هو مبدأ حسن النية و موقفه في العقود مع التركيز على العقود الاكترونية في القانون العراقي ؟

٥. فرضيات البحث

نلاحظ مبدأ حسن النية في تنفيذ العقود الإلكترونية في القانون العراقي يُعترف به ويعززه كواحد من مبادئ التنفيذ في العقود. اما الفقه الإسلامي يُشجع على حسن النية في تنفيذ العقود بشكل عام ويرى أنها جزء أساسي من مفهوم العدالة والنزاهة في الصفقات العقدية والتعاملات التجارية. حسن النية من المبادئ القانونية المعروفة، وله تأثيرات كبيرة في مجال العلاقات المالية، والتعالمات المدنية و التجارية. فممارسة الحقوق، وتنفيذ الالتزامات ، محاط بإطارمن حسن النية، فلا يجوز للشخص ان يتجاوزه، والا تعرض للجزاء القانوني المترتب على الاخلال به. في القانون العراقي والقانون الإيراني والفقه الإسلامي، مبدأ حسن النية هو مبدأ معترف به ومشجع عليه في تنفيذ العقود، ويعزز من أهميته في تحقيق العدالة والنزاهة في الصفقات والتعاملات.

٦. منهجية البحث

اعتمدت هذه الدراسه على المنهج الوصفي – التحليلي و المقارن الذي يستقرئ المعلومة ويقوم بتحليلها. من أجل الوصول إلى افضل النتائج المتوخاة من البحث .

٧. هي ليلة البحث

هذا البحث يتناول مبدأ حسن النية في العقود وموقفه في الفقه الاسلامي والتركيز فيه على العقود الالكترونية في مطلبين كل مطلب اشتمل على عدة فروع تناولت موقف الفقه الاسلامي من حسن النية في العقود بصورة عامة وتم التركيز فيه على العقود الالكترونية وكذلك تناول الاثار المترتبة عند الاخلال به في القانون العراقي .

مشروعية مبدأ حسن النية في الفقه الاسلامي

مبدأ حسن النية في الفقه الإسلامي هو جزء أساسي من النظام القانوني والأخلاقي في الإسلام، حيث يتطلب من الأطراف المتعاقدة الالتزام بالصدق والشفافية في جميع مراحل العقد. هذا المبدأ يرتبط بالعديد من النصوص الشرعية التي تؤكد على العدالة والإنصاف في المعاملات، بدءًا من القرآن الكريم والسنة النبوية، وصولًا إلى التطبيقات الفقهية التي استنبطها العلماء عبر العصور.

في القرآن الكريم، نجد أن الالتزام بالصدق والعدل مبدأ مركزي يحكم سلوك المسلمين في المعاملات. الآية ٢٨٢ من سورة البقرة توضح بشكل كبير أهمية توثيق العقود والإفصاح عن جميع التفاصيل المتعلقة بها لضمان حقوق الأطراف. هذا النص القرآني يعتبر دعامة أساسية لمبدأ حسن النية، حيث يتطلب من كل طرف في العقد الالتزام بنقل المعلومات الصحيحة وتجنب الغش أو الخداع.

السنة النبوية كذلك تدعم مبدأ حسن النية، حيث جاء في الحديث الشريف "من غش فليس منا"، وهو نص صريح يوضح أن حسن النية يجب أن يكون حاضرًا في جميع المعاملات، وأن أي نوع من التدليس أو الغش يتنافى مع تعاليم الإسلام. الفقهاء اعتمدوا على هذا الحديث وأمثاله في بناء إطار فقهي يقوم على الالتزام بالأمانة والشفافية في العقود. الفقهاء، سواء في المذاهب الأربعة أو غيرها من المدارس الفقهية، اعتبروا أن أي عقد يتضمن خداعًا أو تدليسًا يمكن فسخه أو إبطاله.

من الناحية التطبيقية، حسن النية في الفقه الإسلامي يشكل قاعدة أساسية لضمان صحة العقد، ويمتد ليشمل ليس فقط الشروط المعلنة في العقد، بل أيضًا السلوكيات الضمنية التي تعكس نية الأطراف. على سبيل المثال، في العقود الإلكترونية الحديثة التي تعتمد بشكل كبير على الثقة بين الأطراف في بيئة رقمية، يصبح حسن النية مبدأ أساسيًا لضمان تنفيذ العقد بطريقة عادلة وشفافة. الفقه الإسلامي يشير إلى أن أي تعامل يجب أن يكون واضحًا تمامًا، ويشمل ذلك تقديم جميع المعلومات الضرورية للطرف الآخر وتجنب أي نوع من الغموض أو الخداع.

في العقود الإلكترونية، حيث يكون التفاعل بين الأطراف غالبًا عن بعد، يصبح الالتزام بحسن النية أكثر أهمية. من الضروري أن تكون جميع الشروط واضحة وشفافة، وأن يتم تنفيذ العقد بروح من الثقة المتبادلة. في الفقه الإسلامي، هذه المتطلبات ليست فقط جزءًا من الأطر القانونية، بل هي أيضًا جزء من الأخلاقيات الإسلامية التي تفرض الالتزام بالعدالة والإنصاف في جميع أنواع التعاملات.

في نهاية المطاف، حسن النية في الفقه الإسلامي ليس مجرد مبدأ قانوني، بل هو جزء من نظام قيمي وأخلاقي أوسع يهدف إلى ضمان التعاملات العادلة بين الناس.مبدأ حسن النية في الفقه الإسلامي يُعد من المبادئ الراسخة التي تُستمد من الشريعة الإسلامية وتعاليمها الأساسية. الفقه الإسلامي يُؤكد على أهمية الصدق والأمانة في جميع المعاملات المالية والتجارية، ويعتبر حسن النية جزءاً لا يتجزأ من القيم الأخلاقية التي يجب أن تحكم العلاقات بين الأفراد. القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة يحتويان على العديد من النصوص التي تدعو إلى التعامل بالصدق والعدل والابتعاد عن الغش والتضليل في المعاملات.

من أبرز الآيات التي تدعم مشروعية مبدأ حسن النية في الفقه الإسلامي قول الله تعالى في سورة النساء: "يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ" (النساء: ١)، والتي تؤكد على الالتزام بالعقود والوفاء بها وفقاً لمبادئ الصدق والنزاهة. كما أن السنة النبوية تقدم العديد من الأحاديث التي تشدد على الأمانة والصدق في المعاملات، مثل حديث الرسول صلى الله عليه وسلم: "البَيِّعَانِ بالخِيارِ ما لَمْ يَفْتَرِقَا، فإنْ صَدَقَا وبَيَّنَا بُورِكَ لهُمَا في بَيْعِهِمَا" (رواه البخاري)، والذي يُشير إلى أهمية الصدق في إتمام المعاملات.

الفقهاء في المدارس الإسلامية المختلفة يؤكدون على أن حسن النية هو عنصر أساسي في العقود والمعاملات، سواء كانت بيعاً أو شراءً أو أي نوع من أنواع التعاقد. مبدأ حسن النية يرتبط أيضاً بمفهوم "رفع الضرر"، وهو مبدأ آخر في الفقه الإسلامي يقضي بعدم الإضرار بالطرف الآخر في المعاملة. هذا المبدأ يساهم في تحقيق العدالة الاجتماعية ويمنع استغلال الأطراف الضعيفة في العقود.

إضافة إلى ذلك، يُعد حسن النية شرطاً ضمنياً في العقود وفقاً للفقه الإسلامي، بحيث يُفترض أن كل طرف يدخل في العقد بنية صادقة وبدون نية للإضرار بالآخر. وبالتالي، إذا تبين أن أحد الأطراف تصرف بسوء نية أو قام بإخفاء حقائق أساسية تؤثر على العقد، يعتبر ذلك خرقاً لمبدأ حسن النية وقد يؤدي إلى بطلان العقد أو تعويض الطرف المتضرر.

المطلب الأول في المذاهب الاسلامية

مبدأ حسن النية يعتبر من المفاهيم الجوهرية في الفقه الإسلامي، حيث يتجسد في جميع جوانب المعاملات والعقود. هذا المبدأ يرتكز على الالتزام بالصدق والشفافية والنزاهة في كل ما يتعلق بالعقود، بدءًا من التفاوض حول شروط العقد وحتى تنفيذ بنوده. المذاهب الإسلامية الأربعة — الحنفية، المالكية، الشافعية، والحنبلية — تتبنى هذا المبدأ كجزء أساسي من النسيج الفقهي الذي يحكم العلاقات بين الأفراد، مع وجود اختلافات طفيفة في التطبيقات العملية له.

في المذهب الحنفي، حسن النية يُعد شرطًا ضمنيًا لصحة العقود، ويتجلى هذا في مبدأ التراضي، حيث يجب أن يكون العقد مبنيًا على إرادة حرة من الأطراف المتعاقدة دون إكراه أو خداع. أي خرق لهذا المبدأ، سواء عن طريق التدليس أو إخفاء المعلومات الجوهرية، يجعل العقد قابلًا للإبطال. الفقه الحنفي يولي أهمية كبيرة لهذا المبدأ خاصة في العقود المالية مثل البيع، حيث يجب على البائع أن يكون صادقًا حول حالة المبيع، وإذا تم اكتشاف أي غش في العقد، يعتبر ذلك إخلالًا بحسن النية ويعطي الحق للطرف الآخر في فسخ العقد.

أما في المذهب المالكي، فإن حسن النية يتجلى في إطار العدالة بين الأطراف المتعاقدة. الفقه المالكي يشدد على ضرورة أن تكون المعاملات خالية من أي شبهة خداع أو استغلال. فالعدالة في نظر المالكية تُعتبر معيارًا لتحقيق حسن النية، ولذلك يجب على الأطراف أن يكونوا صريحين بشأن جميع الشروط المتعلقة بالعقد. أي تدليس أو إخفاء يؤدي إلى الإضرار بأحد الأطراف يعد انتهاكًا لمبدأ حسن النية ويمكن أن يؤدي إلى بطلان العقد. في البيوع مثلًا، يجب على البائع توضيح كل العيوب الخفية في السلعة، حتى لا يُخدع المشتري.

وفي المذهب الشافعي، يُعطى مبدأ حسن النية مكانة عالية، حيث يرتبط بالالتزام بالإفصاح الكامل عن جميع المعلومات والشروط المتعلقة بالعقد. الشافعية يرون أن العقد يجب أن يكون مبنيًا على أساس من الشفافية والصدق، وأي خرق لهذه القاعدة يؤدي إلى بطلان العقد. إذا تم إخفاء معلومات أساسية أو تم تضليل الطرف الآخر عمدًا، فهذا يُعد مخالفة لحسن النية. في عقود البيع والشراكة، يُلزم الشافعية الأطراف بتقديم جميع التفاصيل المتعلقة بالمعاملة لضمان عدم وقوع أي ضرر أو ظلم.

في الفقه الحنبلي، يُعتبر حسن النية جزءًا لا يتجزأ من العقود، حيث يُنظر إليه على أنه مبدأ أخلاقي وديني يجب الالتزام به في كل مراحل العقد. الإمام أحمد بن حنبل كان يرى أن الالتزام بحسن النية لا يقتصر فقط على الشروط المعلنة في العقد، بل يمتد إلى نية الأطراف في الحفاظ على العدالة والمساواة خلال تنفيذ العقد. الحنابلة يشددون على أن أي شكل من أشكال الغش أو التدليس يُعتبر خرقًا لمبدأ حسن النية ويمنح للطرف المتضرر حق فسخ العقد أو المطالبة بتعويضات.

بمقارنة هذه المذاهب، نجد أن جميعها تتفق على أهمية حسن النية كعنصر جوهري لصحة العقود. في حين يركز الحنفية على الإرادة الحرة للأطراف، ويميل المالكية إلى تحقيق العدالة كشرط لحسن النية. الشافعية يؤكدون على ضرورة الإفصاح الكامل عن المعلومات، في حين يشدد الحنابلة على الأمانة والصدق في جميع مراحل التعاقد.

خلاصة القول، مبدأ حسن النية يشكل أساسًا ثابتًا في جميع المذاهب الإسلامية، وهو جزء لا يتجزأ من عملية التعاقد سواء في العقود التقليدية أو الحديثة، مثل العقود الإلكترونية. الالتزام بهذا المبدأ يُعد ضمانًا لتحقيق العدالة والإنصاف بين الأطراف المتعاقدة، ويُعتبر خرقه مبررًا لإبطال العقد أو طلب التعويض.

يتميز الفقه الاسلامي بإحكامه الواقعية العملية، فهو يعطي الاحكام للامور التفصيلية، وكثيراً ما تستدل على موقفه من قضية معينة من خلال ما يعطي لها من حكم سواء كان مجملاً ام مفصلاً، ولم نجد في امهات كتب الفقه الإسلامي ما يشير إلى تعريف حسن النية في تنفيذ العقد الالكتروني ، وانما وجدنا الفقهاء المسلمين ومن شتى المذاهب يشيرون إلى تعريف النية وتبيان المقصود بها، فعرفها بعض من فقهاء الامامية بانها (ارادة ايجاد الفعل المطلوب شرعاً)[١] وعرفها البعض بقوله (انما هي عبارة عن انبعاث النفس وميلها وتوجهها الى ما فيه غرضها ومطلبها عاجلا ام اجلاً،[٢] وقال بعضهم مفرقاً بين النية والعزم، ان العزم لابد وان يكون مسبوقاً بتردد بخلاف النية، فانه لا يشترط فيها ذلك[٣]وان النية من الأفعال القلبية)،[٤] ويلاحظ على اقوال فقهاء الأمامية انهم لم يفرقوا بين النية والارادة، وانما تم اعطائهما المعنى نفسه، لكنهم فرقوا بين النية والعزم، فالاخير (اي العزم)حسب قولهم ما كان مسبوق بتردد، اي ليس على وجه التصميم المحتم كالنية.

الفرع الاول : المذهب الشيعي

مبدأ حسن النية في الفقه الشيعي هو أحد الأسس التي تميز العقود والمعاملات، وهو مرتبط بالقيم الأخلاقية والدينية التي تحكم تصرفات المسلم. الفقه الشيعي يعتمد على مبدأ "الصدق" و"عدم الغرر" في كافة المعاملات، سواء كانت تقليدية أو إلكترونية. يُعتبر أن الالتزام بحسن النية لا يقتصر على الجانب القانوني فحسب، بل هو التزام ديني ينبع من المبادئ الشرعية التي تؤكد على وجوب أن تكون النية صافية وصادقة عند الدخول في أي عقد. هذا المبدأ يعكس الفكرة العامة في الشريعة الإسلامية التي تنص على أن المسلم يجب أن يكون أميناً وصريحاً في جميع معاملاته، وأن لا يخفي أي معلومات من شأنها الإضرار بالطرف الآخر.

عندما يتعلق الأمر بالعقود الإلكترونية، لا يختلف مبدأ حسن النية كثيراً عن العقود التقليدية، حيث يظل الالتزام بالصدق والتعاون عنصراً محورياً في العلاقة التعاقدية. في العقود الإلكترونية، حيث يتعامل الأطراف عادة عن بعد ومن خلال وسائط تكنولوجية، يصبح مبدأ حسن النية أكثر أهمية. ذلك لأن عدم حضور الأطراف بشكل مباشر قد يخلق بيئة ملائمة للاستغلال أو التحايل. ومع ذلك، يحث الفقه الشيعي على ضرورة التزام كل طرف بحسن النية والوفاء بالشروط المتفق عليها، حتى في ظل هذه الظروف التكنولوجية.

تطبيق مبدأ حسن النية في العقود الإلكترونية في الفقه الشيعي لا يتعارض مع التطورات التكنولوجية، بل يعتبر جزءاً من الالتزام الشرعي العام الذي يحكم معاملات المسلم، سواء كانت تتم بالطرق التقليدية أو عبر الوسائل الحديثة.

في حين عرفها بعض الزيدية بقوله: (النية هي القصد فلا يخرج عنها الا فعل الساهي والمجنون ومن لا يعقل الحوامل كالحيوانات البهيمية فإنها تقصد ولا يقال لقصدها نية لانها لا تميز مواقع الحوامل على الحقيقة بخلاف العاقل المميز)،[٥] ونجد الزيدية قد عرفوا النية بالقصد، ويبدو ان النية والقصد والارادة على حد قول بعض فقهاء المسلمين انها عبارات متواردة على معنى واحد فلا اختلاف فيما بينها.[٦]

وقد عرفها بعض فقهاء الحنفية بقولهم (النية بالتشديد لغة وقد تخفف عزم القلب على الشيء، اما في الشرع فهي: قصد الطاعة والتقرب الى الله في ايجاد الفعل ودخل فيه المنهيات، فان المكلف به الفعل هو كف النفس، ثم العزم المقترن به مع دخوله تحت العلم بالمنوى[٧]ويظهر أن الاحناف قد اختلفوا عن الأمامية الاثني عشرية وعن الزيدية في تعريفهم فهم أولاً قد عرفوا النية بالعزم وليس بالارادة او القصد مع اشتراطهم توافر العلم مع العزم ثانياً.

اما فقهاء المالكية فمنهم من عرف النية بانها (قصد الانسان بقلبه ما يريده)،[٨] ويبدو على هذا التعريف انه اراد بالنية القصد الباطني، أو بمعنى اخر قد وحد بين النية والارادة الباطنية، وقد ذهب بعض المالكية الى ان النية هي (القصد الى الشيء والعزيمة عليه).[٩]

وهذا التعريف المذكور ليس بالبعيد عن التعريفات التي ساقها فقهاء المسلمين من الأمامية والزيدية والتي ذكرناها مسبقاً، وعرفت ايضاً بانها (القصد الى الشيء وهي من باب القصود والارادات لا من باب العلوم والاعتقادات، وحينئذ فهي من كسب العبد لأن القصد إلى الشيء توجه النفس اليه)،[١٠] وجاء هذا التعريف مصرحاً بوحدانية المعنى بين النية والارادة والقصد منسجما مع ما ذكره غيره من فقهاء المالكية، وان كان

بعض فقهاء المالكية يرى في النية (قصد الشيء ومحلها القلب وجاز التلفظ بها والأولى تركه في صلاة وغيرها وهي فرض في كل عبادة)،[١١] ويظهر على هذا التعريف الاخير انه ينسجم مع العبادات وليس المعاملات.

الفرع الثاني : المذهب الحنفي

في المذهب الحنفي، يُعتبر مبدأ حسن النية جزءاً من المبادئ الأخلاقية التي تحكم العقود والمعاملات بين الأفراد، حيث ينظر إليه كعامل حيوي لتحقيق العدالة ومنع الظلم في العلاقات التعاقدية. يعتمد الحنفية على مبادئ أساسية مثل "الصدق" و"عدم الضرر"، وهي تعبيرات تعزز التزام الأطراف بحسن النية خلال تنفيذ العقود. هذه المبادئ تؤكد على ضرورة الوضوح وعدم الخداع في التعاملات، حيث يجب أن يكون كل طرف متعاملاً بحسن نية ودون أي نية للإضرار بالطرف الآخر.

في الفقه الحنفي، حسن النية يُفسر كالتزام عام يُفرض على الطرفين المتعاقدين لضمان الوفاء بالعقد بالشكل الذي لا يضر بأي طرف. ويعني هذا أنه لا يجوز لأي طرف استغلال جهل أو ضعف الطرف الآخر في العقود، ويجب أن تكون الشروط واضحة وشفافة. الحنفية يرون أن حسن النية هو جزء من المبادئ الأساسية التي تحكم السلوك التعاقدي، مما يضمن أن العقد يعكس نوايا الأطراف بوضوح ودون تضليل.

مع تطور العقود الإلكترونية، تتزايد أهمية مبدأ حسن النية في المذهب الحنفي. العقود التي تتم عن بُعد، سواء عبر الإنترنت أو من خلال وسائل تكنولوجية أخرى، تتطلب التزاماً صارماً بهذا المبدأ لأن غياب الحضور المادي يمكن أن يفتح الباب لسوء الفهم أو الخداع. الفقه الحنفي يرى أن حسن النية يجب أن يظل ركناً أساسياً حتى في هذا السياق الحديث، حيث يجب أن يكون الأطراف صريحين في توضيح شروط العقد، وأن يتجنبوا أي نوع من التضليل أو الاحتيال.

بالنسبة لموقف الشريعة الإسلامية من الغش فهو موقف جلي يظهر موقفها البارز في الضد منه، اذ جاء قوله تعالى في محكم كتابه الكريم (وَيْلٌ لِلْمُطَفِّفِينَ الَّذِينَ إِذَا اكْتَالُوا عَلَى النَّاسِ يَسْتَوْفُونَ وَإِذَا كَالُوهُمْ أَوْ وَزَنُوهُمْ يُخْسِرُونَ)،[١٢] وقوله تعالى (وَالسَّمَاءَ رَفَعَهَا وَوَضَعَ الْمِيزَانَ أَلَّا تطغوا في الميزان وأقيموا الوزن بالقسط ولا تخسروا الميزان)،[١٣] وقال تعالى في آيات مباركة(وإلى مدين أخاهم شعيبا قال يا قوم اعبدوا الله ما لكم من إله غيرة ولا تنقضوا المكيال والميزان اني أراكم بخير وإني أخاف عليكم عذاب يوم محيط ويا قوم أوفوا المكيال والميزان بِالْقِسْطِ وَلا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءهُمْ وَلَا تَعْثَوْا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ)،[١٤] وقال جل شأنه في اية اخرى من كتابه الكريم (وَأَوْفُوا الْكَيْلَ إِذَا كُلتُمْ وَزِنُوا بِالْقِسْطَاسِ الْمُسْتَقِيم ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا).[١٥]

وهذه الآيات الكريمات تصرح بمنع واجتناب الغش في المعاملات، وتحذر مما سيؤول اليه مصير من يرتكبون الافعال الغشية، كما وان من ابلغ الأدلة على حرمة الغش في الشريعة الاسلامية ما روي عن النبي محمّد صلى الله عليه واله وسلم (من أنه مر على صبرة من طعام_ والصبرة يقصد بها كوم من طعام مجموع بلا كيل ولا وزن – فأدخل يده المباركة فيها فنالت اصابعه بللاً) فقال ما هذا يا صاحب الطعام؟ (قال اصابته السماء يا رسول الله) فقال الرسول صلى الله عليه واله وسلم لصاحب الطعام (افلا جعلته فوق الطعام كي يراه الناس؟ من غشنا فليس منا).[١٦]

ان الحديث الشريف سالف الذكر يدل في معناه دلالة واضحه لا لبس او غموض فيها على حرمة الغش والتدليس والخداع في المعاملات اذ يعد الغش من الأمور المنكرة المنبوذة والمحرمة، اذ يجب على المتعاملين التزام جانب الصراحة والصدق والايضاح والتبيين في الكشف عن حقيقة المبيع ومواصفاته التي يحتاجها المتعاقد الآخر، وعدم اخفائها عنه، فالرسول محمّد (صلى الله عليه واله وسلم) وقف موقفاً حازماً تجاه بائع الطعام شاجباً غشه حين اخفى الطعام الرديء واظهر الحسن فقط، ولما اراد الاعتذار بان طعامه قد اصابته السماء لما امطرت لم يقبل الرسول الكريم اعتذاره، مبيناً ان من غش ليس منه أي ليس من امته، وان دل هذا فهو يدل على عظم شناعة الغش ومدى خطورته. كما روي عن النبي محمّد (صلى الله عليه واله وسلم)انه قال (البيعان بالخيار ما لم يتفرقا فان صدقا وبينا بورك لهما في بيعهما وان كذبا وكتما محقت بركة بيعهما)،[١٧] وفي هذا الحديث المبارك اشارة اخرى الى وجوب الافصاح وتبصير الطرف الاخر بموضوع العقد الالكتروني وعدم الكتمان، اذ يؤدي التدليس والغش الى محق بركة المعاملة المجراة بين المتعاقدين.

اما بالنسبة للفقه الاسلامي فنجد ثمة اجماعاً على تحريم الغش، اذ ذهب فقهاء الامامية الاثني عشرية[١٨] إلى تحريم الغش مستندين في ذلك الى جملة من احاديث المعصومين (صلوات الله عليهم اجمعين) منها قول رسول الله صلى الله عليه واله وسلم لرجل يبيع التمر (يا فلان اما علمت أنه ليس من المسلمين من غشهم؟) وما رووه عن الامام جعفر بن محمّد الصادق (عليهما السلام) انه قال (من غشنا ليس منا)وما روي عنه ايضاً انه قال (نهى النبي ان يشاب اللبن بالماء للبيع)، وما روي عن الامام محمد الباقر (عليه صلوات الله وسلامه) انه قال (مر النبي في سوق المدينة بطعام، فقال لصاحبه: ما ارى طعامك الا طيباً، وسأله عن سعره، فأوحى الله عز وجل اليه ان ينس يده في الطعام، ففعل، فأخرج طعاماً

رديئاً، فقال لصاحبه: ما اراك الا وقد جمعت خيانة وغشاً للمسلمين)،[١٩] وجاء في بعض كتب الفقه الاسلامي،[٢٠] (وسئل القاضي أبو عبد الله بن علاق عما يفعل الناس من خلط الزعفران جيده برديئه حين الجد هل ذلك من التدليس أم لا؟ وهو ما يشق التحرز منه ويحتاج الى كلفة في تخليصه ولا يريد ان يتعب نفسه في انتقائه فيكون بمثابة النخالة في الدقيق. فأجاب:. وقفت على السؤال والمسائل، اما الأولى فهي خلط الزعفران وما يعد دلسة فخلطه يكون على وجهين: احدهما أن يخلط زعفران جيد بزعفران رديء فهذا يجري مجرى خلط الزبيب الرديء بالجيد وخلط التمر الجيد بالرديء وهذا ينظر فيه في امور: احدها في جواز هذا الخلط وهذا الخلط اذا كان للبيع فهو من الغش الذي لا يجوز لاحد ان يفعله عليه وان بين عند البيع انه مخلوط لانه وان لم يغش به هو فقد يغش به غيره.).

كما اشار الفقهاء إلى صورة الغش في تفريق الصفقة واثره على العقد المبرم، مستندين في ذلك إلى حديث النبي محمّد (صلى الله عليه واله وسلم)انه قال (لا يجمع بين متفرق، ولا يفرق بين مجتمع خشية الصدقة)،[٢١] والمراد بتفريق الصفقة كما يقول بعض الفقه هو تفريق ما اشتراه المتعاقد في عقد واحد،[٢٢] وان يجمع بين ما يصح بيعه وما لا يصح بيعه صفقة واحدة على حد قول بعض الفقهاء[٢٣]كصورة ان يكون المبيعان معلومين، مما لا ينقسم عليهما الثمن بالاجزاء مثل ان يبع المتعاقد بستانه وبستان غيره بغير اذنه، او خلاً وخمراً صفقة واحدة، ولم يعلم المشتري بالحال فغش فغر بذلك، فهذا غش وخداع.[٢٤]

المطلب الثاني آثار مبدأ حسن النية في الفقه الاسلامي

يُعد مبدأ حسن النية أحد المبادئ الأساسية التي تُحدد طبيعة العقود في الفقه الإسلامي، حيث يسهم في تعزيز الأخلاق والقيم الإسلامية في التعاملات التجارية والمدنية. من أبرز آثار هذا المبدأ هو تحقيق التوازن والعدالة بين الأطراف المتعاقدة، حيث يكون كل طرف ملتزمًا بمعايير الصدق والشفافية في كافة مراحل العقد، بدءًا من المفاوضات وحتى تنفيذ الشروط المتفق عليها. الفقه الإسلامي يعتبر أن حسن النية ليس مجرد مبدأ قانوني، بل هو واجب ديني مستند إلى الأصول الشرعية التي تحث على الأمانة والوفاء.

أحد الآثار المهمة لمبدأ حسن النية هو تقليل حالات الغرر والجهالة في العقود، حيث يتطلب من الأطراف الالتزام بتقديم المعلومات بشكل دقيق وواضح. الفقه الإسلامي يمنع أي عقد يحتوي على عناصر من الغرر أو عدم الوضوح، ويشدد على أن الغموض يمكن أن يؤدي إلى نزاعات قد تُبطل العقد أو تؤدي إلى ضرر لأحد الأطراف. بناءً على ذلك، يتطلب مبدأ حسن النية تقديم الشروط والالتزامات بشكل جلي، مما يعزز من شفافية المعاملات.

الالتزام بحسن النية يسهم أيضًا في ضمان تنفيذ العقد بطريقة عادلة ومتكافئة. الأطراف في العقد مطالبون بتنفيذ التزاماتهم وفقاً للشروط المتفق عليها دون اللجوء إلى الحيل أو التجاوزات. الفقه الإسلامي يعتبر العقد بمثابة عهد مقدس يجب الوفاء به، وخرق هذا العهد يعد انتهاكًا أخلاقيًا ودينيًا قبل أن يكون قانونيًا. وهذا الالتزام يعزز من استقرار العلاقات التعاقدية ويمنع الخلافات المحتملة التي قد تنشأ نتيجة تلاعب أو تحايل من أي طرف.

من الجوانب المهمة لمبدأ حسن النية هو دوره في تعزيز الثقة بين الأطراف المتعاقدة. هذه الثقة تُعد حجر الزاوية في أي عقد ناجح، حيث أن الالتزام بالشفافية والصدق يعزز من الثقة المتبادلة بين الأطراف، مما يؤدي إلى استمرار التعاون وتحقيق الأهداف المشتركة. في العقود التجارية، خاصة تلك التي تعتمد على العقود طويلة الأمد، يصبح مبدأ حسن النية هو الضامن لاستمرارية الشراكة وتحقيق المكاسب المتبادلة.

عندما يتعلق الأمر بالعقود الإلكترونية، يظل مبدأ حسن النية ذا أهمية خاصة. غياب الحضور الفعلي للأطراف في هذه العقود قد يُضاعف من المخاطر المرتبطة بالغش أو التضليل. الفقه الإسلامي، رغم تطوير العقود الإلكترونية، لا يزال يشدد على ضرورة الالتزام بحسن النية لضمان عدالة المعاملات حتى في ظل التكنولوجيا الحديثة. التعامل عن بعد يجب أن يكون بنفس مستوى الشفافية والصدق كما في العقود التقليدية، وهذا ما يجعل مبدأ حسن النية أساسيًا في جميع أنواع العقود.

أثر عدم الالتزام بمبدأ حسن النية يظهر في بطلان العقود أو تحميل الأطراف المخالفة المسؤولية القانونية والشرعية. الفقه الإسلامي يعاقب الأطراف التي تتعمد إخفاء المعلومات أو التحايل، حيث يُعتبر ذلك خروجًا عن المبادئ الشرعية التي تؤسس للعدل والإنصاف. وقد يؤدي ذلك إلى فسخ العقد وإلزام الطرف المخالف بالتعويض للطرف الآخر عن الأضرار التي لحقت به نتيجة سوء النية.

في النهاية، يُعتبر مبدأ حسن النية في الفقه الإسلامي أساسًا للعدالة والإنصاف في العقود والمعاملات. الالتزام بهذا المبدأ لا يقتصر على الجانب القانوني، بل يعكس أخلاقيات المعاملات التي تحض عليها الشريعة الإسلامية.

الفرع الاول : المذهب الشيعي

في الفقه الشيعي، يُعتبر مبدأ حسن النية من المبادئ المحورية التي تحكم العلاقات التعاقدية، سواء كانت عقوداً تجارية، مدنية أو غيرها. هذا المبدأ يرتبط بشكل وثيق بمفاهيم أخلاقية وقيمية تتعلق بالصدق، الأمانة، والإخلاص في التعامل مع الطرف الآخر. الفقه الشيعي يستند إلى العديد من الآيات القرآنية والأحاديث التي تُظهر أهمية حسن النية والوفاء بالعهود في الإسلام، ومن هنا يتجلى هذا المبدأ في العقود الإسلامية باعتباره واجباً دينياً وقانونياً في آن واحد. لا يمكن للطرفين الدخول في عقد أو تنفيذ شروطه بشكل يتعارض مع هذا المبدأ، لأن ذلك قد يؤدي إلى بطلان العقد شرعاً.

إحدى أهم القواعد التي يرتكز عليها مبدأ حسن النية في الفقه الشيعي هي قاعدة "عدم الغرر"، والتي تعني تجنب الجهل أو الخداع في المعاملات. الفقهاء الشيعة يعتقدون أن المعاملات التي تتسم بالغموض أو نقص في الوضوح قد تؤدي إلى الضرر، وبالتالي يجب أن تكون جميع الشروط واضحة وجلية عند إبرام العقد. هذه القاعدة تحمي الطرفين من سوء الفهم أو النزاعات التي قد تنشأ لاحقاً نتيجة لعدم الالتزام بحسن النية، وتجعل العقد أكثر عدالة واستقراراً.

الفقه الشيعي يُولي اهتماماً كبيراً لمسألة "الوفاء بالعهد"، وهو مفهوم يرتبط بشكل مباشر بحسن النية. يُعتبر الوفاء بالعقود جزءاً من الالتزامات الشرعية التي يجب على المسلم الالتزام بها. إذا دخل شخص في عقد، سواء كان بيعاً أو شراءً أو أي نوع آخر من العقود، فإن الالتزام بشروط العقد يُعد دليلاً على حسن نيته. عدم الالتزام أو محاولة التحايل على شروط العقد، خاصة إذا كان هناك نية خفية لتحقيق مصلحة شخصية على حساب الطرف الآخر، يُعتبر خرقاً لهذا المبدأ ويعد تصرفاً غير مشروع.

من الجوانب المهمة لمبدأ حسن النية في الفقه الشيعي هو دوره في منع أي استغلال أو تحايل قد يحدث بين الأطراف المتعاقدة. على سبيل المثال، في حالات البيع والشراء، يُطالب البائع بأن يكون صريحاً وواضحاً بشأن حالة السلعة وأي عيوب محتملة قد تؤثر على قرار الشراء. عدم الكشف عن هذه المعلومات بشكل صريح يُعتبر نوعاً من الخداع وينافي حسن النية، وهو ما قد يؤدي إلى بطلان البيع أو إجبار البائع على دفع تعويضات للطرف المتضرر.

مبدأ حسن النية في الفقه الشيعي يمتد أيضاً إلى العقود الإلكترونية التي أصبحت شائعة في العصر الحديث. العقود الإلكترونية تُنفذ غالباً عن بُعد ومن خلال وسائط رقمية، مما يزيد من أهمية الالتزام بحسن النية. الفقهاء الشيعة يرون أن العقود الإلكترونية يجب أن تتبع نفس المبادئ التي تحكم العقود التقليدية، بما في ذلك الوضوح والشفافية. غياب الحضور المادي لا يعفي الأطراف من التزامهم بحسن النية، بل يفرض عليهم مزيداً من الحذر لتجنب أي تضليل أو غموض في المعلومات المتبادلة.

عندما يتعلق الأمر بحالات النزاع، يلعب مبدأ حسن النية دوراً حاسماً في تفسير العقود وتحديد مسؤوليات الأطراف. في حال وجود اختلاف في تفسير أحد شروط العقد، يتم اللجوء إلى نية الأطراف عند توقيع العقد لتحديد المقصود الفعلي من الشروط. إذا كان أحد الأطراف قد أظهر سوء نية، يمكن للمحكمة الشرعية أو الجهة المختصة أن تُصدر حكماً ضد ذلك الطرف بناءً على نقص في حسن النية، مما قد يؤدي إلى فسخ العقد أو تعديل شروطه.

في النهاية، يُعد مبدأ حسن النية في الفقه الشيعي مبدأً أخلاقياً وقانونياً في آن واحد، يهدف إلى ضمان العدالة في العقود وحماية حقوق الأطراف المتعاقدة. الالتزام بهذا المبدأ يعكس القيم الإسلامية التي تحض على العدل والإخلاص في التعاملات، ويؤكد أن العقود ليست مجرد معاملات مادية، بل هي جزء من الالتزامات الدينية والأخلاقية التي يجب على المسلم الوفاء بها.

بالنسبة لموقف الفقه الاسلامي فقد كان صريحاً بالوقوف بالضد من التعسف فنعود الى حديث نبوي شريف بلغ من الشهرة حداً عظيماً وهو(لا ضرر ولا ضرار)، والذي قاله النبي محمّد (صلى الله عليه واله وسلم) بصدد قصة (سمرة بن جندب) والتي روي فيها (ان سمرة بن جندب كان له عذق في حائط لرجل من الانصار وكان منزل الانصاري بباب البستان وكان يمر به ولا يستأذن، فكلمه الانصاري ان يستأذن اذا جاء فأبى سمرة فلما تأبى جاء الانصاري الى رسول الله صلى الله عليه واله وسلم فشكى اليه وخبره الخبر، فأرسل رسول الله صلى الله عليه واله وسلم وخبره بقول الانصاري وما شكى وقال ان اردت الدخول فاستاذن، فأبى فلما ابي ساومه حتى بلغ به من الثمن ما شاء الله فابى ان يبيع، فقال صلى الله عليه واله وسلم لك بها عنق يمد لك في الجنة فأبى ان يقبل، فقال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم للانصاري اذهب فاقلعها وارم بها اليه فأنه لا ضرر ولا ضرار)[٢٥] واستنادا لقول النبي الكريم هذا اصل فقهاء المسلمين لحرمة التعسف في استعمال الحق، فقال فقهاء الامامية بحرمته وصح عندهم الحديث المذكور سلفاً اي حديث(لا ضرر ولا ضرار) وعد قاعدة فقهية عامة تأصل عليه الاحكام،[٢٦] وعلى رأي الامامية باقي المذاهب الاسلامية.

الفرع الثاني : المذهب الحنفي

في المذهب الحنفي، يُعتبر مبدأ حسن النية أساساً مهماً لضمان العدالة والنزاهة في العقود والمعاملات. يُركز الفقه الحنفي على ضرورة أن تكون نوايا الأطراف المتعاقدة صادقة وواضحة منذ بدء التعاقد وحتى تنفيذ العقد. يتجسد هذا المبدأ في توجيهات الفقه الحنفي التي تنص على أن العقود يجب أن تتم بطريقة تتجنب الغش أو الاستغلال، مما يجعل حسن النية شرطاً أساسياً لصحة العقد. يُستمد هذا المبدأ من القيم الشرعية التي تحث على الالتزام بالصدق والوضوح، والتي تُعتبر جزءاً من الفقه العام في الشريعة الإسلامية.

واحد من المبادئ الرئيسية التي يستند إليها مبدأ حسن النية في الفقه الحنفي هو "الصدق في التعامل"، حيث يلتزم الطرفان بقول الحقيقة وعدم التلاعب أو التضليل عند إبرام العقد. في حال تم اكتشاف أن أحد الأطراف قد أبرم العقد بنية سيئة، مثل إخفاء معلومات هامة أو تقديم شروط غير واضحة، يمكن للطرف الآخر أن يطالب بفسخ العقد أو تعديله وفقًا لقواعد الفقه الحنفي. هذا الالتزام بالصدق يعزز من ثقة الأطراف ويضمن استقرار العقود، ما يجعل مبدأ حسن النية أحد دعائم العلاقات التعاقدية في المذهب الحنفي.

الفقه الحنفي يشدد أيضاً على مبدأ "الوضوح وعدم الغرر" في العقود، والذي يعني أن جميع جوانب العقد يجب أن تكون واضحة للطرفين. الغموض أو الجهالة في الشروط قد يُعتبر نوعاً من سوء النية، وهو ما يتعارض مع مبادئ الفقه الحنفي. لذا، يجب أن تتضمن العقود كل الشروط والتفاصيل الضرورية لضمان أن الطرفين على دراية تامة بحقوقهم والتزاماتهم. في حالة عدم الوضوح أو وجود شك في الشروط، يمكن اعتبار ذلك انتهاكاً لمبدأ حسن النية، وقد يتم اللجوء إلى القضاء الشرعي لحل النزاع.

مبدأ حسن النية في المذهب الحنفي لا ينحصر فقط في العقود التقليدية، بل يمتد ليشمل العقود الحديثة، مثل العقود الإلكترونية. مع تطور الوسائل التكنولوجية وانتشار التجارة الإلكترونية، أصبحت العقود الإلكترونية جزءاً لا يتجزأ من المعاملات اليومية. الفقه الحنفي يعتبر أن هذه العقود تخضع لنفس المبادئ العامة التي تحكم العقود التقليدية، بما في ذلك مبدأ حسن النية. بمعنى آخر، يجب أن يكون الطرفان صادقين وواضحين في جميع مراحل التفاوض وإبرام العقد، حتى لو كان ذلك يتم عبر الوسائل الإلكترونية.

في العقود الإلكترونية، يكون الالتزام بحسن النية أكثر تحدياً نظراً لغياب التفاعل المباشر بين الأطراف. الفقه الحنفي يرى أن استخدام الوسائل الإلكترونية لا يعفي الأطراف من التزامهم بالصدق والوضوح. على العكس من ذلك، يزيد من الحاجة إلى ضمان أن تكون جميع المعلومات متاحة للطرفين، وأن تكون شروط العقد مكتوبة ومفسرة بشكل دقيق. عدم الالتزام بذلك قد يؤدي إلى بطلان العقد أو التعرض لمسؤولية قانونية وفقاً لقواعد الفقه الحنفي.

من الجوانب الأخرى لمبدأ حسن النية في المذهب الحنفي هو دوره في حماية الأطراف المتعاقدة من الاستغلال. على سبيل المثال، إذا كان أحد الأطراف في موقف ضعف أو ليس لديه القدرة على فهم شروط العقد بشكل كامل، يجب على الطرف الآخر أن يتصرف بنية صادقة وألا يستغل هذا الوضع. الفقه الحنفي يُلزم الأطراف بحسن النية في هذه الحالات، ويعتبر أن أي محاولة للاستغلال تتعارض مع المبادئ الشرعية التي تحكم العقود.

عندما يتعلق الأمر بحل النزاعات الناشئة عن العقود، يلعب مبدأ حسن النية دوراً محورياً في تفسير العقود وتحديد مسؤوليات الأطراف. إذا تم اكتشاف أن أحد الأطراف قد دخل في العقد بنية سيئة أو بنية تحقيق مصلحة شخصية على حساب الآخر، يمكن للمحاكم الشرعية أن تتخذ إجراءات مناسبة لحماية حقوق الطرف المتضرر. قد يشمل ذلك فسخ العقد أو تعديل الشروط، حسب ما تقتضيه مبادئ الفقه الحنفي التي تهدف إلى تحقيق العدالة ومنع الظلم.

في الختام، يُعتبر مبدأ حسن النية في المذهب الحنفي أساساً قانونياً وأخلاقياً لضمان النزاهة والعدالة في العقود والمعاملات. الالتزام بهذا المبدأ ليس مجرد شرط قانوني، بل هو جزء من الالتزامات الشرعية التي تحث عليها الشريعة الإسلامية. حماية حقوق الأطراف وتحقيق توازن عادل بين مصالحهم يتطلب الالتزام بحسن النية، سواء في العقود التقليدية أو الحديثة، وهذا ما يجعل الفقه الحنفي مرجعاً هاماً في تنظيم العلاقات التعاقدية.

بالنسبة لموقف الفقه الاسلامي من الاتفاق على تعديل احكام الضمان فيبدو ان التعديل ان لم يكن باتفاق الطرفين فهو غير جائز بناء على مبدأ اصالة اللزوم في العقد الالكتروني والذي يجد اساسه في النص القرآني (يا أيها الذين امنوا اوفوا بالعقود)[٢٧] اي اوفوا بما عاهدتم وتعاقدتم عليه، كذلك قول النبي محمّد (ص) في حديثه (المؤمنون عند شروطهم الا شرطا احل حراما او حرم حلالا)،[٢٨]وان لزوم عقد البيع الالكتروني وسائر العقود الأخرى محل اجماع عند فقهاء المسلمين، اذ ذهب بعض الامامية الى وجوب بقاء العقد وعدم ترك العمل بموضوع

العقد، أي أن يظل المتعاقد بانيا عليه مستمرا على العمل بموضوعه ويستدلون بما روي عن الامام علي بن ابي طالب (عليه السلام) في قول له جاء فيه(أفبعد ان كتبناه تنقضه ان هذا لا يحل) وقول آخر له (عليه السلام) قاله لمن اذكر عليه التحكيم وسأله الرجوع عنه (ويحكم أبعد الرضا والميثاق والعهد ترجع اليس الله تعالى قد قال " اوفوا بالعقود " وقال " وأوفوا بعهد الله اذا عاهدتم ولا تنقضوا الايمان بعد توكيدها) اذ ان في هذا لزوما شرعيا في الالتزام بالشروط التعاقدية لا يسوغ الخروج عنه ونقضه من احد العاقدين[٢٩]اذ يضل الشرط سواء كان مخففا او معفيا من الضمان معتبرا ما لم يكن مخالفا لثوابت الشريعة الإسلامية الغراء.[٣٠]

حسن النية إطار عام للتصرفات في الشريعة الإسلامية يرتبط مفهومه بالأخلاق التي تُعدُّ جزءًا لا يتجزأ من قواعد التشريع الإسلامي؛ لذا ليس له وظيفة محددة كما في القانون، وقد وضع الفقه الإسلامي هذا المبدأ لكافة التصرُّفات، ومنها العقود، ولم يقصره على مرحلة من مراحل العقد الالكتروني ، وإنّما جعله مبدأ مهيمنا على كافة مراحل العقد منذ التفاوض حتى تمام تنفيذه.

وأشير في ختام هذا المبحث إلى أن مبدأ حسن النية ينبغي أن يلتزم به كل من المتعاقدين في تكوين العقد، وفي تفسيره وفي تنفيذه لالتزامه، وفي مطالبته بحقه، (فإذا أخل بهذا الالتزام فهو يسأل عن هذا الإخلال مسؤولية عقدية، لا تقصيرية)[٣١]، ومن ثم تغني هذه المسؤولية العقدية عن المسؤولية التقصيرية التي تطبق عند التعسف في استعمال الحق

الخاتمة

النتائج

١- في القانون العراقي أن مبدأ حسن النية يرتب التزامات على المتعاقدين حتى وان لم يكن قد نص عليها صراحة.

٢- في القانون العراقي علمنا أيضا ان الفسخ والبطلان لا يؤثر في الحقوق التي تلقاها الغير حسن النية بمقتضى عقد من عقود الإدارة او عقود التصرف الا انه يجب التفرقة بين عقود التصرف كما بينا ذلك.

٣- ان الشريعة الإسلامية والحضارات القديمة نصت على مبدأ حسن النية في كل تعاملاتهم التي تأمره بالإخلاص والأمانة في العمل والتعامل والبعد عن الغش والخيانة، وتعده متى امتثل ذلك بالخير الوفير والبركة والنماء.

الجانب الآخر. وله عناصره المحددة والتي تتمثل بمراعاة مقتضيات حسن النية في تنفيذ العقود.

٤- في القانون العراقي يستلزم تنفيذ العقد الالكتروني ، التعاون فيما بين المتعاقدين، ويتخذ هذا التعاون صورا وأشكالا متفاوتة وذلك يتغير بإختلاف نوعية العقد، عليه أن الوفاء بالالتزام دون تعاون مع المتعاقد الآخر إذا تطلب الأمر ذلك ليس دليلا على حسن النية، بل على العكس قد يكون دليلا على مخالفته وعدم الالتزام به.

٥- في القانون العراقي تبين لنا من خلال استقراء التعريفات الفقهية الواردة بصدد مفهوم حسن النية في تنفيذ العقد الالكتروني بأن محله، وموضوعه، يدور حول فكرة اساسية واحدة، وهي وجود الإخلاص والأمانة في تنفيذ العقد الالكتروني ، أو هي من المسائل غير قابلة للضبط، وإنها تتسم بالغموض وعدم التحديد وأنها تتغير من زمان الى آخر ومن مكان إلى آخر ، لأن الإخلاص والأمانة هي افكار مرنة، وتحديدها يقع في نطاق السلطة التقديرية للقاضي.

التوصيات

نقترح على المشرع العراقي ان يعيد النظر في القانون ، في الأوجه الآتية:

١- نقترح على المشرع العراقي بيان المعيار الذي يستند اليه في قياس حسن النية في تنفيذ العقد الالكتروني ونقترح التأكيد على الالتزام بمراعاة الإخلاص والجدية وعدم وجود نية الإضرار بالطرف المقابل .

٢- إن المشرع العراقي قد نص على مبدأ حسن النية بعبارات عامة وغير واضحة ولم يحدد معالم ولم يبين مفهومة حيث قال "يجب عند تنفيذ العقد الالكتروني طبقا لما اشتمل عليه وبطريقة تتفق مع ما يوجبه حسن النية" لذا نوصي المشرع العراقي على أن يحدد عبارات واضحة وشاملة تشتمل على هذا المبدأ.

٣- ان المشرع العراقي لم ينص على الجزاء الذي يترتب على مخالفة مبدأ حسن النية لذا فإننا نوصي المشرع بالنص على جزاءات محددة للإخلال بمبدأ حسن النية ضمن هذه النظرية مع تضمينها الآثار القانونية المترتبة على مخالفتها.

المصادر والمراجع

القرآن الكريم

١. ابو العباس احمد بن يحيى الونشريسي، ١٩٨١م، المعيار المعرب والجامع المغرب عن فتاوى اهل افريقية والاندلس والمغرب، الجزء الخامس، المملكة المغربية، نشر وزارة الاوقاف والشؤون الاسلامية، ص ٢١٧.
٢. ابو حامد محمّد بن محمّد الغزالي، ٢٠٠٥م، احياء علوم الدين، بيروت، لبنان، دار ابن حزم للطباعة والنشر والتوزيع، ص ٢٧٥.
٣. ابو عبد الله محمّد بن عبد الرحمن الطرابلسي الحطاب، ١٩٨٧م، مواهب الجليل شرح مختصر خليل، الجزء الأول، الطبعة الثانية، بيروت، لبنان، دار الفكر، ص ٥١٥.
٤. احمد بن علي بن حجر العسقلاني، ١٤١٠هـ، فتح الباري شرح صحيح البخاري، الجزء الثالث، بيروت، لبنان، دار الكتب العلمية، ص ٤٠٠، الحديث رقم ١٤٥٠.
٥. احمد بن محمّد الصاوي المالكي، ١٩٥٢م، بلغة السالك لاقرب المسالك الى مذهب الإمام مالك، الجز الأول، الطبعة الاخيرة، مصر، مطبعة مصطفى البابي الحلبي، صص ١١١-١١٠.
٦. الحسين بن احمد السياغي المني الصنعاني، بدون تاريخ، الروض النظير شرح مجموع الفقه الكبير، الجزء الأول، طبعة دار الجبل، ص ٢٠٣.
٧. الفاضل المقداد، بدون تاريخ، التنقيح الرائع لمختصر الشرائع، الجزء الأول، قم المقدسة، ايران، ص ٧٤.
٨. شمس الدين ابو عبد الله محمّد بن احمد بن عرفة الدسوقي الأزهري المالكي، بدون تاريخ، حاشية الدسوقي على الشرح الكبير للدردير، الجزء الأول، بيروت، لبنان، دار احياء الكتب العلمية، ص ٩٣.
٩. لحافظ ابي الفداء اسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي، ١٩٩٩م، تفسير القرآن العظيم، تفسير بن كثير، المجلد الثالث، الطبعة الثانية، الرياض، دار طيبة للنشر والتوزيع، صص ٨-٧.
١٠. مالك بن انس الاصبحي، ١٩٤٠م، الموطأ كتاب البيوع، القاهرة، مصر، مطبعة مصطفى البابي الحلبي، ص ٣١، حديث رقم ٩٦؛ ابو محمّد عبد الله بن عبد الرحمن ابن الفضل بن بهرام الدارمي، بدون تاريخ، سنن الدارمي، البيوع، بيروت، لبنان، دار الكتب العلمية.
١١. محسن الطباطبائي الحكيم، بدون تاريخ، نهج الفقاهة، قم المقدسة، ايران، مطبعة انتشارات، صص ٥١-٤٩.
١٢. محمّد امين ابن عابدين، ١٩٩٤م، حاشية رد المحتار على الدر المختار، الجزء الأول، بيروت، لبنان، دار الكتب العلمية، ص ٧٢.
١٣. محمّد بن اسماعيل الكحلاني الصنعاني، بدون تاريخ، سبل السلام شرح بلوغ المرام من جمع ادلة الأحكام، الجزء الثالث، تحقيق ابراهيم عصر، من غير ذكر مكان نشر، مكتبة دار الحديث، ص ٨٣٠؛ أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، بدون تاريخ، صحيح مسلم بشرح النووي، المجلد الأول، الجزء الثاني، من غير ذكر مكان نشر، طبعة دار احياء التراث العربي، ص ١٠٨.
١٤. محمّد بن الحسن الحر العاملي، ١٤٣٨هـ، تفصيل وسائل الشيعة الى تحصيل مسائل الشريعة، الجزء السابع عشر، الطبعة الرابعة، قم المقدسة، ايران، تحقيق ونشر مؤسسة ال البيت لاحياء التراث، ص ٤٦٦؛
١٥. محمّد بن الحسن بن يوسف بن المطهر الحلي، ١٤١١هـ، الرسالة الفخرية في معرفة النية، تحقيق صفاء الدين البصري، مشهد، إيران، طباعة مؤسسة الطبع والنشر التابعة للأستانة الرضوي المقدسة، نشر مجمع البحوث الإسلامية، ص٣٢.
١٦. محمّد بن حسين مفتي المالكية، بدون تاريخ، تهذيب الفروق والقواعد السنية في الاسرار الفقهية، مطبوع بهامش الفروق للقرافي، الجزء الأول، طبعة عالم الكتب، ص ٥٠.
١٧. محمّد لبيب شنب ومجدي صبحي، ١٩٦٨م، أحكام عقد البيع، القاهرة، دار النهضة العربية، ص٧٣.
١٨. منصور بن يوسف بن ادريس البهوتي، بدون تاريخ، كشاف القناع عن متن الاقناع، الجزء الثالث، الرياض، مكتبة النصر الحديثة، ص ١٧٧.
١٩. موفق الدين أبي محمّد عبد الله بن احمد بن محمّد بن قدامة المقدسي الحنبلي، بدون تاريخ، المغني مع الشرح الكبير المجلد السادس، بيروت، دار الفكر، ص ٣٣٥.
٢٠. يوسف البحراني، ١٣٧٧ش، الحدائق الناظرة، الجزء الثاني، النجف الاشرف العراق، دار الكتب الاسلامية، ص ١٧٦.
٢١. محمّد بن يعقوب الكليني، بدون تاريخ، الكافي، الجزء الخامس، طهران، ايران، مطبعة حيدري، ص ٢٩٢؛ ابو جعفر محمّد بن علي بن الحسين بن بابوية القمي المعروف بالشيخ الصدوق، ١٣٧٨ش، من لا يحضره الفقيه، الجزء الثالث، تحقيق حسن الخرسان، مطبعة النجف، ص ١٧٤.

٢٢.محمّد تقي الحكيم، ٢٠٠١م، المدخل لدراسة الفقه المقارن، الكتاب الثاني، القواعد العامة في الفقه المقارن (قواعد الضرر والحرج والنية انموذجا)، بيروت، لبنان، المؤسسة الدولية للدراسات والنشر، ص ٤٥؛ محمّد باقر السيستاني، ١٤١٤هـ، قاعدة لا ضرر ولا ضرار تقريرات لمحاضرات آية الله العظمي السيد علي الحسيني السيستاني بجامعة النجف، ص ١٣.

٢٣. محمّد حسن النجفي، بدون تاريخ، جواهر الكلام في شرح شرائع الاسلام، الجزء الثاني، بيروت، لبنان، دار المؤرخ العربي، ص٥٧.

---

١. محمّد بن الحسن بن يوسف بن المطهر الحلي، ١٤١١هـ، الرسالة الفخرية في معرفة النية، تحقيق صفاء الدين البصري، مشهد، إيران، طباعة مؤسسة الطبع والنشر التابعة للأستانة الرضوي المقدسة، نشر مجمع البحوث الإسلامية، ص٣٢.

٢. يوسف البحراني، ١٣٧٧ش، الحدائق الناظرة، الجزء الثاني، النجف الاشرف العراق، دار الكتب الاسلامية، ص ١٧٦.

٣. الفاضل المقداد، بدون تاريخ، التنقيح الرائع لمختصر الشرائع، الجزء الأول، قم المقدسة، ايران، ص ٧٤.

٤. محمّد حسن النجفي، بدون تاريخ، جواهر الكلام في شرح شرائع الاسلام، الجزء الثاني، بيروت، لبنان، دار المؤرخ العربي، ص٥٧.

٥. الحسين بن احمد السياغي المني الصنعاني، بدون تاريخ، الروض النظير شرح مجموع الفقه الكبير، الجزء الأول، طبعة دار الجبل، ص ٢٠٣.

٦. ابو حامد محمّد بن محمّد الغزالي، ٢٠٠٥م، احياء علوم الدين، بيروت، لبنان، دار ابن حزم للطباعة والنشر والتوزيع، ص ٢٧٥.

٧. محمّد امين ابن عابدين، ١٩٩٤م، حاشية رد المحتار على الدر المختار، الجزء الأول، بيروت، لبنان، دار الكتب العلمية، ص ٧٢.

٨. محمّد بن حسين مفتي المالكية، بدون تاريخ، تهذيب الفروق والقواعد السنية في الاسرار الفقهية، مطبوع بهامش الفروق للقرافي، الجزء الأول، طبعة عالم الكتب، ص ٥٠.

٩. ابو عبد الله محمّد بن عبد الرحمن الطرابلسي الحطاب، ١٩٨٧م، مواهب الجليل شرح مختصر خليل، الجزء الأول، الطبعة الثانية، بيروت، لبنان، دار الفكر، ص ٥١٥.

١٠. شمس الدين ابو عبد الله محمّد بن احمد بن عرفة الدسوقي الأزهري المالكي، بدون تاريخ، حاشية الدسوقي على الشرح الكبير للدردير، الجزء الأول، بيروت، لبنان، دار احياء الكتب العلمية، ص ٩٣.

١١. احمد بن محمّد الصاوي المالكي، ١٩٥٢م، بلغة السالك لاقرب المسالك الى مذهب الإمام مالك، الجز الأول، الطبعة الاخيرة، مصر، مطبعة مصطفى البابي الحلبي، ص ١١١-١١٠.

١٢. سورة المطففين، الآيات ٣-١.

١٣. سورة الرحمن، الآيات ٩-٧.

١٤. سورة هود، الآيات ٨٥-٨٤.

١٥. سورة الاسراء، الآية ٣٥.

١٦. محمّد بن اسماعيل الكحلاني الصنعاني، بدون تاريخ، سبل السلام شرح بلوغ المرام من جمع ادلة الأحكام، الجزء الثالث، تحقيق ابراهيم عصر، من غير ذكر مكان نشر، مكتبة دار الحديث، ص ٨٣٠؛ أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، بدون تاريخ، صحيح مسلم بشرح النووي، المجلد الأول، الجزء الثاني، من غير ذكر مكان نشر، طبعة دار احياء التراث العربي، ص ١٠٨.

١٧. مالك بن انس الاصبحي، ١٩٤٠م، الموطأ كتاب البيوع، القاهرة، مصر، مطبعة مصطفى البابي الحلبي، ص ٣١، حديث رقم ٩٦؛ ابو محمّد عبد الله بن عبد الرحمن ابن الفضل بن بهرام الدارمي، بدون تاريخ، سنن الدارمي، البيوع، بيروت، لبنان، دار الكتب العلمية.

١٨. محمّد بن الحسن الحر العاملي، ١٤٣٨هـ، تفصيل وسائل الشيعة الى تحصيل مسائل الشريعة، الجزء السابع عشر، الطبعة الرابعة، قم المقدسة، ايران، تحقيق ونشر مؤسسة ال البيت لاحياء التراث، ص ٤٦٦؛ محمّد تقي المدرسي، ٢٠٠٣م، الوجيز في الفقه الاسلامي، فقه العقود، قم المقدسة، مطبعة عترت، صص ٤١-٣٥.

١٩. جيهان حيدر خليل الكرعاوي، معيار سوء النية واثره في تنفيذ العقد دراسة مقارنة , معهد العلمين للدراسات بالعليا , ٢٠٢٢ ، ص٥٩.

٢٠. ابو العباس احمد بن يحيى الونشريسي، ١٩٨١م، المعيار المعرب والجامع المغرب عن فتاوى اهل افريقية والاندلس والمغرب، الجزء الخامس، المملكة المغربية، نشر وزارة الاوقاف والشؤون الاسلامية، ص ٢١٧.

٢١. احمد بن علي بن حجر العسقلاني، ١٤١٠هـ، فتح الباري شرح صحيح البخاري، الجزء الثالث، بيروت، لبنان، دار الكتب العلمية، ص ٤٠٠، الحديث رقم ١٤٥٠.

٢٢. منصور بن يوسف بن ادريس البهوتي، بدون تاريخ، كشاف القناع عن متن الاقناع، الجزء الثالث، الرياض، مكتبة النصر الحديثة، ص ١٧٧.

٢٣. موفق الدين أبي محمّد عبد الله بن احمد بن محمّد بن قدامة المقدسي الحنبلي، بدون تاريخ، المغني مع الشرح الكبير المجلد السادس، بيروت، دار الفكر، ص ٣٣٥.

٢٤. جيهان حيدر خليل الكرعاوي، المصدر السابق، ص٦٠.

٢٥. محمّد بن يعقوب الكليني، بدون تاريخ، الكافي، الجزء الخامس، طهران، ايران، مطبعة حيدري، ص ٢٩٢؛ ابو جعفر محمّد بن علي بن الحسين بن بابوية القمي المعروف بالشيخ الصدوق، ١٣٧٨ش، من لا يحضره الفقيه، الجزء الثالث، تحقيق حسن الخرسان، مطبعة النجف، ص ١٧٤.

٢٦. محمّد تقي الحكيم، ٢٠٠١م، المدخل لدراسة الفقه المقارن، الكتاب الثاني، القواعد العامة في الفقه المقارن (قواعد الضرر والحرج والنية انموذجا)، بيروت، لبنان، المؤسسة الدولية للدراسات والنشر، ص ٤٥؛ محمّد باقر السيستاني، ١٤١٤هـ، قاعدة لا ضرر ولا ضرار تقريرات لمحاضرات آية الله العظمي السيد علي الحسيني السيستاني بجامعة النجف، ص ١٣.

٢٧. سورة المائدة، الآية ١.

٢٨. لحافظ ابي الفداء اسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي، ١٩٩٩م، تفسير القرآن العظيم، تفسير بن كثير، المجلد الثالث، الطبعة الثانية، الرياض، دار طيبة للنشر والتوزيع، صص ٨-٧.

٢٩. محسن الطباطبائي الحكيم، بدون تاريخ، نهج الفقاهة، قم المقدسة، ايران، مطبعة انتشارات، صص ٥١-٤٩.

٣٠. محمّد لبيب شنب ومجدي صبحي، ١٩٦٨م، أحكام عقد البيع، القاهرة، دار النهضة العربية، ص٧٣.

٣١ المسؤولية العقدية هي الجزاء المترتب عن الإخلال بالالتزامات التعاقدية، أو بمعنى آخر تتحقق هذه المسؤولية عندما يكونالضرر الذي تعرض له لشخص ناتجا عن امتناع المدين عن تنفيذ التزامه العقدي أو تنفيذه بصورة سيئة أو الإنقطاع عن تنفيذ جزء منه، فيجب عليه تعويض هذا الضررأما المسؤولية التقصيرية. تقوم تيجة الإخلال بالتزام يفرضه القانون المتمثل بعدم إلحاق أي ضرر بالغير، وفي حقيقة الأمر إن للمسؤولية التقصيرية الكثير من التسميات، مثل الفعل الضار والضمان انظر: الوسيط في شرح القانون المدني الجزء الأول – نظرية الالتزام، مصادر الالتزام ٧٤٨ ص. د. عبد الرازق أحمد السنهوري، دار القلم بيروت